

## تعميم

إشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم (387) وتاريخ 1442/07/11هـ القاضي بالموافقة على لائحة تصحيح أوضاع مخالفي نظام مكافحة التستر، والتي يتزامن تطبيقها مع سريان نظام مكافحة التستر الجديد.

تود وزارة التجارة أن تدعو الراغبين في تصحيح أوضاعهم، استثمار هذه الفرصة عبر التقدم إلى الوزارة بطلب التصحيح قبل انتهاء الفترة التصحيحية في 1443/1/15هـ الموافق 23 أغسطس 2021م، والاستفادة من المزايا التي قررتها اللائحة، والتي تشمل الإعفاء من العقوبات المقررة في النظام وما يترتب عليها من عقوبات أخرى، والإعفاء من دفع ضريبة الدخل بأثر رجعي، وذلك لضمان مزاوله الأنشطة الاقتصادية بشكل نظامي.

وتتيح الفترة التصحيحية لكلا الطرفين (السعودي وغير السعودي) إمكانية التقدم بطلب التصحيح عبر خيارات متعددة من خلال الموقع الإلكتروني: [mc.gov.sa](http://mc.gov.sa). وتتضمن ما يلي: (الشراكة في المنشأة بين السعودي وغير السعودي، تسجيل المنشأة باسم غير السعودي، استمرار السعودي في ممارسة النشاط الاقتصادي بإدخال شريك جديد في المنشأة، تصرف السعودي في المنشأة، حصول غير السعودي على الإقامة المميزة، مغادرة غير السعودي المملكة بصفة نهائية).

وفي حال وجود أي استفسارات، فيمكن التواصل عبر مركز الاتصال الموحد (1900)، أو من خلال البريد الإلكتروني: [CPAC@mc.gov.sa](mailto:CPAC@mc.gov.sa)، أو زيارة أي من مراكز خدمة العملاء في فروع الوزارة.

كما نرفق لكم لائحة تصحيح أوضاع مخالفي مكافحة التستر، والأسئلة الشائعة حول الفترة التصحيحية.